

سائل يسأل يقول انه ادخر خمسة الاف دولار وهي عنده منذ شهرين منذ الادخار وعنده هناك مبلغ يسير يقضي به لوازمه واذا احتاج الى مصروف فانه ربما يأخذ من الخمسة الاف دولار - [00:00:01](#)

هل فيها زكاة متى تكون الزكاة؟ وهل بلغت نصابا الجواب الحمد لله الزكاة تجب بشرطين الشرط الاول ان يكون المال قد بلغ النصاب خمسة الاف دولار لا شك انها بلغت النصاب - [00:00:22](#)

لأنها تقدر بفضة فاذا سألت الصاغة فانهم سيقولون لك خمسمئة وخمسة وتسعين جرام من الفضة قيمتها يسيرة وعلى هذا خمسة الاف دولار فيها زكاة يعني بلغت النصاب الشرط الثاني ان يكون مضى عليها حول كامل - [00:00:44](#)

اذا مضى عليها حول كامل من يوم الادخار ادخرت مثلا في واحد محرم فانك في العام القادم في واحد محرم زكي ما عندك ان زادت فانك تزكيها كلها وان نقصت فانك ستزكي - [00:01:12](#)

ان نقصت فانك تزكي الباقي ولو اخذت منها وارجعت اليها. لكن اصل المال موجود فاذا مضى عليه حول فانك تزكيه زكي والزكاة تقسم المال الذي عندك على اربعين فان كان عندك مثلا - [00:01:31](#)

اربعة الاف دولار فانها تقسم على اربعين فان الزكاة تكون في الاربعة دولار مئة دولار لانك اذا قسمت اربعة الاف على اربعين فان النتيجة تكون مئة ربع العشر دائما فاي مبلغ عندك زاد او نقص فانك تقسمه على - [00:01:50](#)

اربعين والله اعلم - [00:02:17](#)